Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

البيان والتحليل

يحذر الرسول ﷺ من الذنوب الكبائر المهلكة والتصريح بعدد معين بالنسبة للموبقات والكبائر لا ينافى أن يكون هناك أكثر منها فى غير هذا الحديث كالزنا بحليلة الجار، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس وغير ذلك، وقد جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سئل عن الكبائر أسبع هى؟ فقال: هى إلى سبعين، ويروى إلى سبعمائة أقرب، وأما التحديد بالسبع فى الحديث فالمراد به: من الكبائر سبع.

ولكن لماذا: اقتصر على هذه السبع دون سواها؟ وفى حديث آخر ثلاث؟ وفى غيره أربع؟.

يجاب على هذا كله، بأن هذه الأمور المذكورة المصرح بها من أفحش الكبائر مع كثرة وقوعها، لا سيما فيما كان الناس عليه فى الجاهلية، وقد جاء فى بعض الأحاديث ما يفيد أنه قد ذكر فى بعضها ما لم يذكره فى الأخرى، ففى حديث: «من الكبائر شتم الرجل والديه» كما ورد فى النميمة، وعدم الاستبراء من البول أنهما من الكبائر، وفى حديث: «من الكبائر اليمين الغموس واستحلال بيت الله الحرام».

أما عن تحديد الكبيرة، فقد قال ابن عباس رضى الله عنهما: كل شىء نهى الله عنه فهو كبيرة، وبهذا قال أبو إسحاق الإسفراييني، وحكاه القاضى عياض عن المحققين، محتجين بأن كل مخالفة فهى بالنسبة إلى جلال الله تعالى كبيرة.

أما الجمهور من السلف والخلف فيذهب إلى انقسام المعاصى إلى صغائر وكبائر وتنقسم الذنوب إلى قسمين ذنوب تكفرها الصلوات الخمس أو صوم رمضان أو الحج أو العمرة أو الوضوء أو صوم عرفة أو صوم عاشوراء أو فعل الحسنة أو غير ذلك مما وردت به الأحاديث الصحيحة.

والقسم الثانى: ذنوب لا يكفرها ذلك، كما جاء فى الحديث: «ما لم يفسن كبيرة» أى ما لم يرتكب ذنبا كبيرا، فما تكفره الصلاة ونحوها صغائر، وما لا تكفره كبائر.

وأما ضابط الكبيرة، فقد قال ابن عباس رضى الله عنهما: الكبائر كل ذنب ختمه الله تعالى بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب، وقيل: هى ما أوعد الله عليه بنار أو حد فى الدنيا. وقيل: هى كل ذنب قرن به وعيد أو حد أو لعن.